

Distr.: Limited
10 October 2001
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
اللجنة الأولى

البند ٧٤ (هـ) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: المحافظة على
معاهدة الحد من المنظومات المضادة
للقاذف التسيارية والامتثال لها

الاتحاد الروسي، بيلاروس، الصين: مشروع قرار

المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقاذف التسيارية والامتثال لها
إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٦٠/٥٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٣٠/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بشأن الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة. وقرارها ٥٤/٥٤ ألف، المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٣/٥٥ بء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ بشأن المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقاذف التسيارية والامتثال لها،

وإذ تقر بالدور التاريخي لمعاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقاذف التسيارية المبرمة في ٢٦ أيار/مايو ١٩٧٢ بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، باعتبارها أحد الأركان الأساسية لصون السلام والأمن والحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي في العالم، وإذ تعيد تأكيد صلاحيتها المستمرة وأهميتها الأساسية ولا سيما في ظل الحالة الدولية الراهنة،

وإذ تشدد على الأهمية القصوى لامتثال جميع الأطراف للمعاهدة امتثالا كاملا

ودقيقا،

وإذ تشير إلى أن أحكام المعاهدة يقصد بها أن تسهم في تهيئة ظروف أفضل لإجراء مزيد من المفاوضات بشأن الحد من الأسلحة الاستراتيجية،

وإذ تضع في اعتبارها التزامات الأطراف في المعاهدة بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية،

وإذ يساورها القلق لأن تنفيذ أي تدابير تقوض مقاصد وأحكام المعاهدة لا يؤثر فحسب على المصالح الأمنية للأطراف بل يؤثر أيضا على المصالح الأمنية للمجتمع الدولي بأكمله،

وإذ تشير إلى القلق الشائع إزاء انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها،

١ - تدعو إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والمحافظة على تكاملها وصلاحياتها لتبقى أحد الأركان الأساسية في صون الاستقرار الاستراتيجي في العالم والسلام العالمي وفي التشجيع على إجراء المزيد من التخفيضات في الأسلحة النووية الاستراتيجية،

٢ - تدعو أيضا كل دولة من الدول الأطراف إلى تجديد جهودها من أجل المحافظة على المعاهدة وتعزيزها عن طريق الامتثال الكامل والدقيق للمعاهدة؛

٣ - تهيب بالأطراف في المعاهدة أن تعمل، وفقا لالتزاماتها بموجب المعاهدة، على الحد من نشر المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتناع عن نشر منظومات مضادة للقذائف التسيارية للدفاع عن أقاليم بلدانها، وألا توفر القواعد لهذا الدفاع وألا تنقل المنظومات المضادة للقذائف التسيارية أو مكونات هذه المنظومات التي تحد منها هذه المعاهدة إلى دول أخرى أو تقوم بنشرها خارج إقليمها الوطني؛

٤ - تروى أن اتخاذ أي تدابير تقوض مقاصد المعاهدة وأحكامها يقوض أيضا الاستقرار الاستراتيجي في العالم والسلام العالمي والعمل على إجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة النووية الاستراتيجية؛

٥ - تحث جميع الدول الأعضاء على دعم الجهود الرامية للتصدي لانتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها؛

٦ - تؤيد بذل المجتمع الدولي لجهود إضافية في ضوء التطورات الناشئة بهدف ضمان حرمة وتكامل المعاهدة التي تمثل المصلحة العليا للمجتمع الدولي؛

٧ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين بندا بعنوان "الحفاظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامثال لها".
